

٢٠ / ١٠٥٨ (( ))

١٠ / ١١/٢ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٧٨١/٧٠٠٨

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

١٠ / ١٧٨١ (( ))

بذات المادة من نفس القانون الحكم بحبسه مدة ثلاثة اشهر والرسوم .

٢. عملاً بالمادة (( ٢٢٦ )) من الأصول الجزائية ...

أ. تجريم المتهم / بجناية القتل العمد طبقاً للمادة

(( ١/٣٢٨ )) عقوبات مكررة مرتين .

ب. تجريم المتهم / بجناية الشروع بالقتل طبقاً للمادتين

(( ١/٣٢٨ و ٧٠ )) عقوبات .

ج. تجريم المتهم / بجناية الشروع بالقتل طبقاً للمادتين

(( ١/٣٢٨ و ٦٨ )) عقوبات .

عطفاً على ما جاء في قرار التجريم تقرر المحكمة ما يلي :-

١. عملاً بالمادة (( ١/٣٢٨ )) عقوبات / إعدام المجرم /  
شناً حتى الموت .

ونظراً لوقوع المصالحة وإسقاط الحق الشخصي اعتبار ذلك من الأسباب المخففة  
التقديرية وعملاً بالمادة (( ١/٩٩ )) عقوبات إبدال العقوبة المحكوم بها بوضعه بالأشغال  
الشاقة المؤقتة مدة عشر سنوات والرسوم عن كل جناية .

٢. عملاً بالمادتين (( ١/٣٢٨ و ٧٠ )) عقوبات وضع المجرم /  
بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة عشر سنوات والرسوم .

ونظراً لإسقاط الحق الشخصي تقرر المحكمة اعتبار ذلك من الأسباب المخففة  
التقديرية لذا وعملاً بالمادة (( ٣/٩٩ )) عقوبات تخفيض العقوبة بحقه لتصبح وضعه  
بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة خمس سنوات والرسوم .

٣. عملاً بالمادتين (( ١/٣٢٨ و ٦٨ )) عقوبات وشع المجرم /  
بالأشغال الشاقة المؤقتة مدة سبع سنوات والرسوم .

• ...  
...  
...  
3.

(( ٦١ ))

...  
...  
4.

• ...

...  
...  
...  
...  
...  
8.

• ...

...  
...  
...  
...  
...  
1.

:- ...

• ...

...  
...

3. ...

• ...

...  
...  
...

...  
...  
...  
...  
...  
...

... (10/1) ...

...

... (1/1) ...

... (1/2) ...

... (1/3) ...

... (7/1) ...

... (7/1) ...

... (7/1) ...

:-

...

...

...

...

...

...

...



מספר התעודות: 1111111111

תאריך: 20/10/2008

התאריך: 20/10/2008

3. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

מספר התעודות: 1111111111

4. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

מספר התעודות: 1111111111

5. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

התאריך: 20/10/2008

6. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

7. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

מספר התעודות: 1111111111

8. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

9. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

מספר התעודות: 1111111111

10. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

11. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

12. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

התאריך: 20/10/2008

13. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

14. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

15. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

16. מספר התעודות: 1111111111 (1111111111)

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."


في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

• في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."

في قوله "فان كانوا اهل الذمة..."



وبالنسبة لأسباب التمييز جميعها والمنصبه من حيث النتيجة على تخطئة ما توصلت إليه محكمة الجنايات الكبرى من حيث اعتبارها ما قام به المتهم (( المميز )) من أفعال تشكل جنایات القتل العمد الشروع فيه ، فإن محكمتنا تجد ومن الرجوع إلى ملف القضية والبيانات المقدمة فيها أن المتهم كان قد اتهم من قبل أولاد عمه المغدورين وأهلهم أنه على علاقة غير شريفة مع زوجة المغدور وأنهم قد امسكوه في بيت وأشهدوا عليه مجموعة من الناس وهو يخرج من منزل لغيابه عن بيته وكان ذلك قبل أكثر من أسبوعين من حصول واقعة هذه الجريمة عندما حمل المتهم سلاحه وهو عبارة عن كلاشنكوف ومسدس وذهب باتجاه منزل أولاد عمه المغدورين والمجنبي عليه وبمجرد وصوله إلى منزلهم اخذ يصرخ ويقول (( اطلعوا يا قوادين )) وقام بإطلاق عيارات نارية بشكل كثيف على الباب الذي كان يقف خلفه كل من المغدورين وقد أصيبا نتيجة لذلك بعدة أعيرة نارية في مواقع مختلفة من أجسامهم وكذلك إطلاق النار على المجنبي عليه أثناء حضوره إلى منزل أشقائه المغدورين وإصابته بفخذه ولكن تمكن من الهرب ولولا ذلك لقتله وبعد أن قام بقتل ومشاهدته لشقيق المغدورين والمجنبي عليه المدعو بعد مغادرته منزل المغدورين وركوبه بإحدى السيارات حاول سحب الكلاشن بعد أن قال لمن معه (( هيو هيو )) وحاول النزول من السيارة وسحب سلاحه وحاول إطلاق النار على إلا أن من كان معه بالسيارة وهما الشاهدان (( ممنوعه .

هذه الأفعال تدل دلالة أكيدة وواضحة ولا تدع مجالاً للشك على أن المتهم قد خطط وصمم على قتل كل من يجده من أولاد عمه فالح وفعلاً تمكن من قتل وأصاب ومنعه من كان في السيارة من قتل أو محاولة قتل ولذلك فإن ما قام به المتهم من أفعال ووفق البيئة المقدمة تشكل كافة أركان وعناصر جناية القتل العمد وفقاً لما ورد بالمادة (( ١/٣٢٨ )) عقوبات وبدلالة المادة (( ٣٢٩ )) من نفس القانون بالنسبة لقتل المغدورين والشروع بالقتل العمد خلافاً للمادتين (( ٣٢٨ ، ٧٠ )) عقوبات بالنسبة للمجنبي عليه ، والشروع بالقتل العمد خلافاً للمادتين (( ٣٢٨ ، ٦٨ )) عقوبات بالنسبة للمشتكي ، وإن الشروط المنصوص عليها في المادة (( ٩٨ ع )) ليست متوافرة إلا أن البيئة تشير إلى رغبته في قتل كل من يجده من أبناء عمه .

وحيث أن محكمة الجنايات الكبرى توصلت إلى هذه النتيجة فإنها تكون قد طبقت



Handwritten signature and date 2/1/2007.

Handwritten signature and name 'Abdullah'.

Handwritten signature and name 'Abdullah'.

Handwritten signature and name 'Abdullah'.

Handwritten text: ٢٠٠٧/١/٧ ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...

Handwritten text: ...